

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

13907 - عن أبي الصّحى أن عليا كان يقول : إذا سرق قطعت يده ثم إن سرق الثانية قطعت
رجله فإن سرق بعد ذلك لم ير عليه قطع .
(عب)